دولة الكويت

وزارة الصحة
إدارة مكتب الوزير

MINISTRY OF HEALTH
Minister Office Department

Date : ٢٨-٣-٢٠١١ Ref. : المرجع: ٣٠٩٠٥٠

قرار وزاري رقم (٦٨) لسنة ٢٠١١

وزير الصحة :

- بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٩ في شأن التأمين الصحي على الأجانب وفرض رسوم مقابل للخدمات الصحية .
- وعلى القرار الوزاري رقم ٣٦٥ لسنة ١٩٩٧ بشأن قصر صرف بعض الأدوية للكويتيين.
- وعلى القرار الوزاري رقم ٢٨٩ لسنة ١٩٩٩ بشأن لائحة تحصيل أجور ورسوم الخدمات العلاجية .
- وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٠ بتطبيق نظام الضمان الصحي الذي تقدمه الوزارة على الأجانب المشمولين بالقانون رقم ١ لسنة ١٩٩٩ اعتبارا من ٢٠٠٠/٤/١.
- وعلى القرارات الوزارية أرقام (١٢٩ لسنة ٢٠٠٩ ،١٧١ لسنة ٢٠٠٩ ، ١٧٢ لسنة٢٠٠٩) بشأن إعفاء بعض الفئات من رسوم الخدمات الصحية وتعديلاتها .
- وعلى قرار مجلس الوزراء الموقر رقم ٤٠٩ المتخذ بتاريخ ٢٠١١/٣/٦ بشأن مباركة مبادرة الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية في استكمال تقديم المزايا والخدمات والتسهيلات في المجالات الإنسانية والاجتماعية والمدنية للمقيمين بصورة غير قانونية ، وتكليفه بالتنسيق مع الجهات المعنية لاتخاذ الإجراءات التنفيذية المناسبة في هذا الشأن ، وذلك في إطار القوانين والقرارات والأنظمة واللوائح المعتمدة في هذا الخصوص .
- وعلى كتاب الجهاز المركزي لمعالجة اوضاع المقيمين بصورة غير قانونية المؤرخ في ٢٠١١/٣/٢٤ بشأن قرار مجلس الوزراء المشار اليه .
- وبناء على مقتضيات مصلحة العمل وما عرضه علينا السيد وكيل الوزارة .

– قرر –

مادة أولى : يعفى المقيمين بصورة غير قانونية ممن يحملون بطاقة سارية الصلاحية من اللجنة التنفيذية لشئون المقيمين بصورة غير قانونية من كافة رسوم وأجور الخدمات الصحية بالوزارة .

مادة ثانية : تصرف الأدوية المنصوص عليها بالقرار الوزاري رقم ٣٦٥ لسنة ١٩٩٧ المشار إليه وتعديلاته للفئات المذكورة بالمادة الأولى .

مادة ثالثة : يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه ، ويعمل به من تاريخه .

د.هلال مساعد الساير

Helal Sayer
وزير الصحة

د. هلال مساعد الساير
وزير الصحة